

رقم الصفحة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٧٨ لسنة ١٩٦٦ بشأن استثناء ملاوة الرقابة من القواعد  
الواردة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٣١ لسنة ١٩٦٥ في شأن تنظيم البدلات والأجور والكافات ٥٥٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٨٨ لسنة ١٩٦٦ بشأن الإعفاء عن باقى مدة عقوبة  
محكوم بها على متهم ..... ٥٥٣
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٧٨٩ لسنة ١٩٦٦ بشأن الإعفاء عن مدة عقوبة محكوم بها  
على متهم ..... ٥٥٤
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٥٣ لسنة ١٩٦٦ بشأن تعيين مدير عام المستشفيات كلية  
الطب بجامعة بنى سوس ..... ٥٥٤

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٧٣٨ لسنة ١٩٦٦

ب شأن إلغاء ما ورد بالقرار رقم ٣٥٧٨ لسنة ١٩٦٥  
بالنسبة لمصرة شركة التيل للخليج بالمنيا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧٨ لسنة ١٩٦٥ بضم مصرى  
زيوت إلى المؤسسة المصرية العامة للصناعات الغذائية ؛

قرر :

مادة ١ - يلغى ما ورد بالقرار رقم ٣٥٧٨ لسنة ١٩٦٥ بالنسبة  
لمصرة شركة التيل للخليج بالمنيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢٠ مايو ١٩٦٦)  
جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٧٤٤ لسنة ١٩٦٦

ب شأن الموافقة على بعض قرارات مجلس مدينة الزقازيق  
محافظة الشرقية بالتنازل عن بعض أمواله في خلال  
السنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلم القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية  
لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٧٣٧ لسنة ١٩٦٦

في شأن تقدير صافي أصول المؤسسة المصرية العامة  
للتأليف والترجمة والطباعة والنشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد  
رؤوس أموال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بتحديد المؤسسات  
التابعة لقطاع الثقافة والإرشاد القومي ومن بينها مؤسسة التأليف والترجمة  
والطباعة والنشر ؛

وعلى قرار مجلس إدارة مؤسسة التأليف والترجمة والطباعة والنشر  
 الصادر بتاريخ ١٢ يوليه سنة ١٩٦٤ بإنشاء شركة الدار المصرية للتأليف  
والترجمة ؛

وعلى ميزانية الدولة لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ (ميزانية الأعمال) ؛  
وعلى ماقررته لجنة التقييم المشكلة لتقدير صافي أصول مؤسسة التأليف  
والترجمة ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد صافي أصول المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة  
والطباعة والنشر المدججة في المؤسسة المصرية العامة للأنباء والنشر  
التوزيع والطباعة - من موجودات ومتلكات في ٣٠ يونيو سنة ١٩٦٤ -  
مبلغ ٦٣٣٣٧٠ جنيها و٣٣١ ملها وتعتبر حصة عينة يزداد بها رأس مال  
لشركة الدار المصرية للتأليف والترجمة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ الحرم سنة ١٢٨٦ (٢٠ مايو ١٩٦٦)  
جمال عبد الناصر

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقيم الجمهورية العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار مجلس محافظة البحيرة بمجلسه المنعقدة في ٣ فبراير سنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار لجنة التقسيم الإداري بمحافظة البحيرة بمجلسها المنعقدة في ٩ مايو سنة ١٩٦٥ ؛

وعلى قرار مجلس قروى دسويس أم دitar بمجلسه المنعقدة في ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار لجنة التقسيم الإداري بالأمانة العامة للادارة المحلية بمجلسها المنعقدة في ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٥٥ ؛

**قرار :**

مادة ١ - تلغى قرية عزبة محمد حلمى وتضم إلى قرية مية عطية محافظة البحيرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم ١٤٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٦ لسنة ١٩٦٦

بضم منطقة الحديد والصلب ومناجم الفوسفات لمحافظة أسوان  
فصلًا عن محافظة البحير الأخر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرارات مجلس مدينة الرقازيق الصادرة بمحاسنه المنعقدة في ٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ ، ٣ فبراير سنة ١٩٦٤ ، ٥ مايو سنة ١٩٦٤ ، ٤ يونيو سنة ١٩٦٤ ؛

**قرار :**

مادة ١ - ووفق على قرارات مجلس مدينة الرقازيق - محافظة الشرقية المشار إليها بالتنازل عن بعض أمواله في خلال السنة المالية ١٩٦٤/١٩٦٣  
ل الجهات المذكورة بعده وهي :

ملحوظ جبه

٤٥٨	٧٢	مسجد الحناوى بقسم النحال .
-	٦٠	مركز التدريب المهني لمعونة الشتاء .
١١٦	٣٠٢٧	لغرفة التجارية بالرقازيق .
٣٦٠	٤٣٨	ال المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي .
٣٦٥	١٤	مسجد المرحوم الشهيد محمد عز الدين حافظ .
-	١٣	مسجد المساكن التعاونية .
٤٩٥	٥١	نادي الشرقية الرياضي .

**المجموع** ٣٦٧٦ ٧٩٤

مادة - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ١١ الحرم ١٤٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٥ لسنة ١٩٦٦

بشأن إقامة قرية عزبة محمد حلمى وضمها  
إلى قرية مية عطية محافظة البحيرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأئمة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛